

شركة الملتقى العربي للإستثمارات AMIC

شركة مساهمة مصرية - خاضعة لأحكام القانون 230 لسنة 1989 وتعديلاته - سجل تجاري رقم 26094 استثمار القاهرة
رأس المال المرخص به: 2 مليار جنيه مصري.

رأس المال المصدر والمدفوع: 460 مليون جنيه مصري، موزع على عدد 460 مليون سهم.

القيمة الإسمية للسهم: واحد جنيه مصري.

المقر الرئيسي: 7 أ كورنيش النيل - برج دلة - المعادي - القاهرة.

دعوة لحضور إجتماع الجمعية العامة غير العادية


تطبيقاً للقرار رقم 150 لسنة 2022 الصادر من مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية والذي يتيح حضور الجمعيات العامة بما يسمح للشركات المقيدة بالبورصة المصرية عقد جمعيتها العمومية عبر تقنيات الاتصال الحديثة والتصويت عن بعد وبتيح لجميع المساهمين الاشتراك في الجمعية سواء داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها. يتشرف رئيس مجلس إدارة شركة الملتقى العربي للإستثمارات، بدعوة السادة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية وذلك يوم الخميس الموافق 2024/03/28 في تمام الساعة الثانية والنصف ظهراً بمقر الشركة الكائن في: 7 أ كورنيش النيل - برج دلة - المعادي - القاهرة. عبر تقنية الاتصال والتصويت عن بعد دون التجمع الفعلي المعتاد.

وعلى السادة المساهمين الذين يرغبون في الحضور والتصويت إلكترونياً عن بُعد باستخدام وسائل الاتصال الحديثة والتصويت الإلكتروني عبر منصة (e-magles) إرسال البيانات الخاصة بهم متضمنة صورة إثبات الشخصية (بالنسبة للأشخاص الطبيعية) ورقم التليفون المحمول والبريد الإلكتروني وشهادة تجميد الأسهم (صادرة قبل ثلاثة أيام من موعد انعقاد الجمعية على الأقل ومتضمنة أن الأسهم سوف تظل مجمدة لحين انقضاء الجمعية) والتفويض بالحضور والتصويت (بالنسبة لممثلي الأشخاص الاعتبارية) وذلك عبر الرابط الإلكتروني التالي: rebrand.ly/AMIC أو من خلال QR Code الوارد أدناه، وذلك اعتباراً من تاريخ الدعوة وحتى قبل موعد انعقاد الجمعية بيومين على الأقل للتمكين من التصويت الإلكتروني على جدول أعمال الجمعية والذي يبدأ يوم الخميس الموافق 2024/03/21 من الساعة العاشرة صباحاً وحتى موعد انعقاد الجمعية. وسوف تتأكد (e-magles) من صحة البيانات بإرسال بيانات الدخول لكل مساهم عن طريق البريد الإلكتروني المرسل من جانبه أو من خلال رسالة نصية بما يمكنه من إرسال استمارة التصويت الإلكتروني، علماً بأنه سوف يتاح للسادة المساهمين من الأشخاص الاعتبارية فقط تفويض من ينوب عنهم بالتصويت عن بُعد بما في ذلك كل من أمناء الحفظ أو مديري المحافظ أو مديري الصناديق. وتم تخصيص البريد الإلكتروني IR@amic-eg.com للرد على جميع استفسارات السادة المساهمين، وتسهيل التواصل ومساعدة المساهمين في حل أي مشكلة تقنية.

ولمزيد من الاستفسارات حول نظام (e-magles) نرجو من سيادتكم التواصل مع شركه مصر لنشر المعلومات من خلال أرقام التليفونات الآتية: 0226145000 (+2)

الملتقى العربي
للإستثمارات
AMIC





وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :

- 1) زيادة رأس المال المصدر والمدفوع من 460,000,000 جم إلى 510,570,561 جم بزيادة قدرها 50,570,561 جم موزع على 50,570,561 سهم بقيمة إسمية (واحد جنيه مصري) للسهم وذلك عن طريق توزيع أسهم مجانية بواقع (0.109936 سهم) لكل سهم أصلي من أسهم الشركة قبل الزيادة ممولاً من أرباح العام المالي الظاهرة في القوائم المالية المستقلة في 31 ديسمبر 2023.
- 2) تعديل المادتين (6) و (7) من النظام الأساسي للشركة في ضوء زيادة رأس المال المصدر والمدفوع المقترحة.
- 3) تفويض السيد/ العضو المنتدب للشركة في إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ زيادة رأس المال المصدر والمدفوع للشركة، وكذا إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتعديل المواد المعروضة على الجمعية العامة غير العادية أمام جميع الجهات الحكومية والجهات الرقابية ولسيادته كافة الصلاحيات في هذا الموضوع.

ونوجه عناية السادة المساهمين إلى ما يلي :

- يكون إنعقاد الجمعية العامة صحيحاً إذا كان نصف أسهم رأس مال الشركة على الأقل ممثلاً في الإجتماع وفي حالة عدم توافر هذا النصاب تنعقد الجمعية العامة غير العادية لاجتماع ثان يعقد يوم الأحد الموافق 2024/03/31 في تمام الساعة الثانية والنصف ظهراً بنفس المكان للنظر في نفس جدول الأعمال ويكون اجتماعها الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل 25% من رأس المال .
- لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريقة الأصاله أو إنابة الغير من غير أعضاء مجلس الإدارة وذلك بموجب توكيل أو تفويض كتابي، مع مراعاة أن التفويض أو التوكيل يكون متاح للسادة المساهمين من الأشخاص الاعتبارية بما في ذلك كل من أمناء الحفظ أو مديري المحافظ أو مديري الصناديق في حالة التصويت عن بُعد.
- لا يجوز لأي مساهم أن يمثل في إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة عن طريق الوكالة عدد من الأصوات يجاوز (10%) من مجموع الأسهم الأسمية من رأس مال الشركة وبما لا يجاوز (20%) من الأسهم الممثلة في الإجتماع.
- أية أسئلة تتعلق بالموضوعات المعروضة على الجمعية العامة غير العادية يتعين تقديمها كتابة بالبريد المسجل أو باليد قبل إنعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل.
- تضع إدارة الشركة تحت تصرف المساهمين المستندات والبيانات المنصوص عليها في المادة (66) من القانون رقم 159 لسنة 1981 والمواد 219، 220، 221 من اللائحة التنفيذية للقانون المذكور وذلك لإطلاعهم الخاص بمقر المركز الرئيسي للشركة وفقاً لأحكام المادة (222) من اللائحة المذكورة.
- تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع إلا إذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال، أو خفضه أو حل الشركة قبل الميعاد أو تغيير الغرض الأصلي أو إدماجها، ويشترط لصحة القرار في هذه الأحوال موافقة ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في الإجتماع.
- لا يجوز للجمعية العامة غير العادية المداولة في غير المسائل المدرجة في جدول الأعمال وفقاً لأحكام المادة (207) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم 159 لسنة 1981 .

م / عبد العزيز محمد عبده يماني

رئيس مجلس الإدارة

الملتقى العربي
للإستثمارات
AMIC
علاقات المستثمرين

